سيناريو الإعدام..

قضية مقتل نجل المستشار

JHR

Justice For Human Rights

سيناريو الإعدام..

قضية مقتل نجل المستشار

إن أحكام الإعدام الصادرة بدون عملية قضائية مناسبة، أو بإجراءات موجزة، ودون توافر ضمانات المحاكمة العادلة المُنصفة، تعتبر إعدامًا تعسفيًا.

والحق في محاكمةٍ عادلةٍ منصفةٍ تكفَّل بها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما تكفَّل بها العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، حين نص على:

"الحق في الحياة حقًا مُلازمًا لكل إنسان، وعلى القانون أن يحمي هذا الحق، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفًا". **م٦ فقرة١ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.**

وفي إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، يتمتع الإنسان بضماناتٍ معينةٍ ومُحددة، سواء في مرحلة ما قبل المحاكمة أو أثناءها أو بعدها، تعمل جميعُها على ضمان أن يُحاكم الإنسان أمام قاضيه الطبيعي، وفق إجراءات صحيحة وسليمة، أهمها الحق في محاكمة عادلة خلال مدة زمنية معقولة، والحقوق والضمانات خلال مراحل التحقيق، والحق في أوضاع إنسانية أثناء الاحتجاز وعدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية، والحق في عدم الإكراه على الاعتراف بالذنب، واستبعاد الأدلة المنتزعة جرَّاء انتهاك المعايير الدولية.

وفي ظل نظام قضائي مصري، مُفرط في إصدار أحكام الإعدام – **حتى وصلت الأولى عالميًا** – أصدرت محكمة مصرية (جنايات المنصورة – الدائرة السابعة) في السابع عشر من يوليو/تموز ٢٠١٦، حُكمًا بإعدام خمسة مصريين، ثلاثة منهم حضوريًا، واثنان غيابيًا، في القضية رقم ١٧٥٨٣ لسنة ٢٠١٤ جنايات قسم أول المنصورة، المُقيدة برقم ٢٠٠ لسنة ٢٠١٤ كلي جنوب المنصورة، والمعروفة إعلاميًا **بقضية مقتل نجل المستشار**.

❖ **والمحكوم عليهم حضوريًا هم:**

١. **أحمد ماهر الهنداوي**، طالب بالفرقة الثالثة بكلية الهندسة قسم ميكانيكا إنتاج.
٢. **عبد الحميد عبد الفتاح متولي**، بكالوريوس علوم ويعمل في مجال برمجة وتسويق الكمبيوتر (صاحب شركة كمبيوتر).
٣. **المعتز بالله غانم**، طالب بكلية التجارة جامعة المنصورة.

حيث أدانتهم المحكمة، بتهمة القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد، وإنشاء وتأسيس جماعة إرهابية، وحيازة وإحراز سلاح ناري وذخائر دون ترخيص.

وقد أفاد محامو المتهمون، أن هذه الإدانة تستند إلى اعترافات للمتهمين انتُزعت منهم انتزاعًا تحت وطأة التعذيب الشديد والتهديد بهتك عرض الزوجة أو الشقيقة واعتقالهنّ.

وهو ما يُعد مخالفة وانتهاكًا جسيمًا، في حال ثبوتها، فالإكراه على الاعتراف يَصِم المحاكمة بالجور الفادح وعدم الإنصاف، حيث نصت المادة ١٤/٣/ز من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية:

"لكل متهمٍ بجريمةٍ أن يتمتع أثناء النظر في قضيته، وعلى قدم المساواة التامة بالضمانات الدنيا الآتية:

ز/ **ألا يُكره على الشهادة ضد نفسه أو على الاعتراف بذنبٍ**".

وقد ورد إلى "**مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان – JHR**" من أسر المتهمين، بتعرض ذويهم للإخفاء القسري فور إلقاء القبض عليهم وتعذيبهم وإكراههم على الاعتراف.

- **المعتز بالله غانم:**

أول من تم اعتقاله، وفق إفادة أسرته، وقد أَرسل من محبسه في فبراير/شباط ٢٠١٥، رسالة خطية، تلقت المؤسسة صورة ضوئية منها، تحت عنوان **"شهادتي بعد ما حدث لي وما قد يحدث لآخرين"**.

روى فيها تفاصيل ما تعرض له من تعذيبٍ، أُكره نتيجته على الاعتراف بارتكابه للجريمة؛

وأفاد بأنه تم القبض عليه من منزله، رابع أيام عيد الأضحى ١١ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٤، وعند وصوله إلى قسم شرطة أول المنصورة، تم تعصيب عينيه، وتقييد يديه من الخلف، وعندما سُئِل عن علاقته بجريمة القتل، أنكر علاقته بالجريمة، فكان جزاؤه – **على حد تعبيره** – الضرب المميت، والصعق بالكهرباء في أماكن متفرقة من الجسم.

واستمر التعذيب يوميًا، لكنه لم يكن معصوب العينين في المرات التالية – **كما وصف في رسالته** – فاستطاع أن يتعرف على الضباط الذين قاموا بتعذيبه، وهم: الضباط/ **ش.أ.، م.هـ.، م.أ.**

واستمر في رفضه للاعتراف بجريمة لا علاقة له بها، إلا أن الضباط هددوه في حال عدم الاعتراف بالجريمة سيتم إلقاء القبض على شقيقاته البنات وأزواجهن، **ودار الحوار التالي بينهم نصًا**:

- إخواتك البنات وأزواجهم موجودين وممكن نجيبهم في لحظة.
- عندها قلت: طيب عايزين إيه؟
- حتقول إن الأسماء دي (**أحمد ماهر، ومحمد البنا، وحسن أحمد**) هي اللي قتلت ابن المستشار، وإن أنت اللي أفتيت ليهم بكده، وإن اللي أعطاكم السلاح والفلوس واحد اسمه/ **عبد الحميد عبد الفتاح**، وأنا ما أعرفهمش ولا عمري قبلتهم في حياتي، وكتبولي الكلام في ورقة، وقلولي احفظ السيناريو ده كويس.
- وأمام رئيس النيابة أنكرت الاتهام، إلا أن رئيس النيابة رفض الإنكار، واتصل بالضابط/ **ش.أ.** وقال له: يا **ش.** بيه، أنتم جيبين الراجل مش عارف حيقول إيه، عمومًا أنا هعرفه وأكلمك بعد مخلص معاه.
- عندها خفت وافتكرته ضابط أمن الدولة، فقلتله أنت عايزني أقول إيه؟
- قال قول الكلام اللي البهوات قالولك عليه.

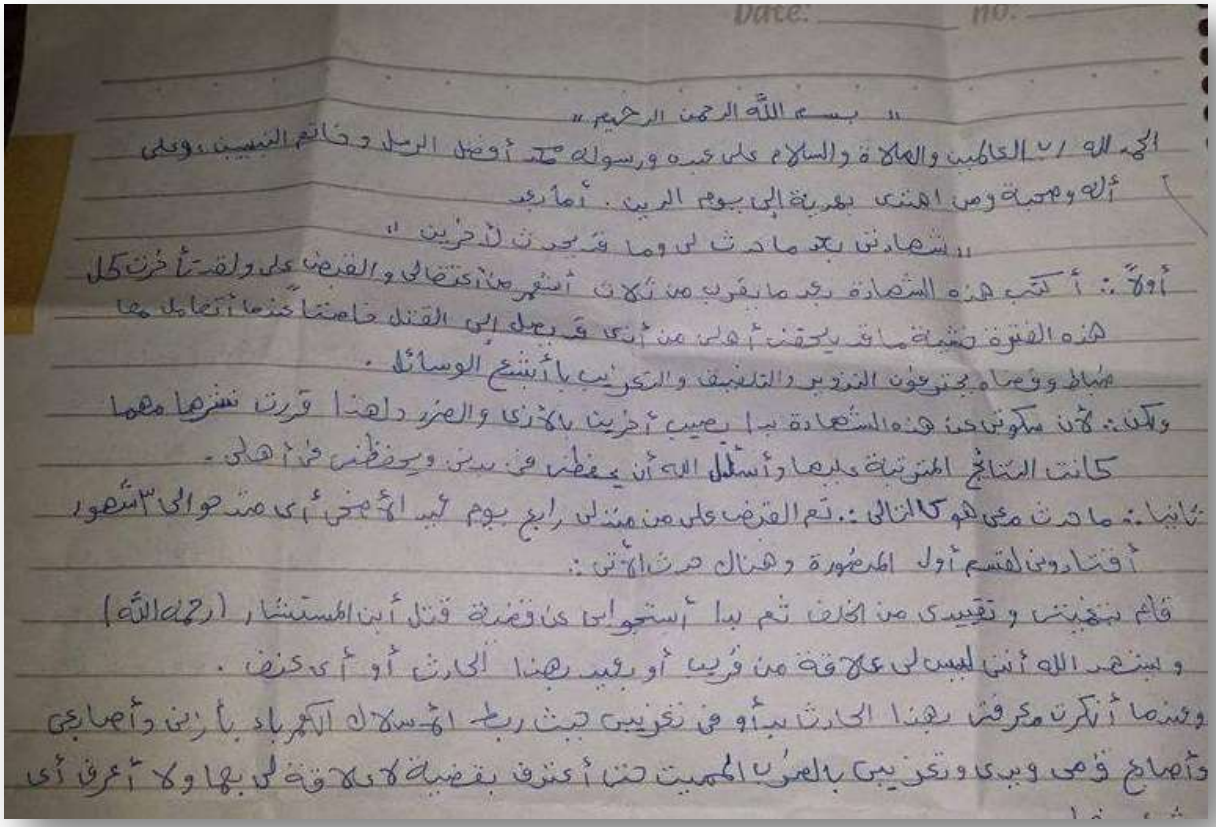

« بسم الله الرحمن الرحيم »

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد أفضل الرسل وخاتم النبيين، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين. أما بعد

« شهادتي بعد ما حدث لي وما قد يحدث لآخرين »

أولاً: أكتب هذه الشهادة بعد ما يقرب من ثلاث أشهر من اعتقالي والقبض علي ولقد تأخرت كل هذه الفترة نظراً لما قد يلحقه أهلي من أذى قد يصل إلى القتل خاصتاً عندما أتعامل مع ضباط ووضاع يحترفون التزوير والتلفيق والتعذيب بأبشع الوسائل.

ولكن لأن سكوتي عن هذه الشهادة بما يصيب آخرين بالأذى والضرر دفعني أن قررت نشرها مهما كانت النتائج المترتبة عليها وأسأل الله أن يحفظ فيّ ديني ويحفظني في أهلي.

ثانياً: ما حدث معي هو كالتالي: تم القبض علي من منزلي رابع يوم عيد الأضحى أي منذ حوالي ٣ أشهر وأقتادوني لقسم أول المنصورة وهناك حدث الآتي:

قام بتعنيفي وتهديدي من الخلف ثم بدأ باستجوابي عن قضية قتل ابن المستشار (رحمه الله) وبسؤاله أني ليس لي علاقة من قريب أو بعيد بهذا الحادث أو أي حدث.

وعندما أنكرت معرفتي بهذا الحادث بدأ في تعذيبي حيث ربط الضابط اسمه الكهرباء بأذني وأصابعي وأصابع قدمي ويديّ وتعذيبي بالضرب المبرح حتى أعترف بقضية لا علاقة لي بها ولا أعرف أي

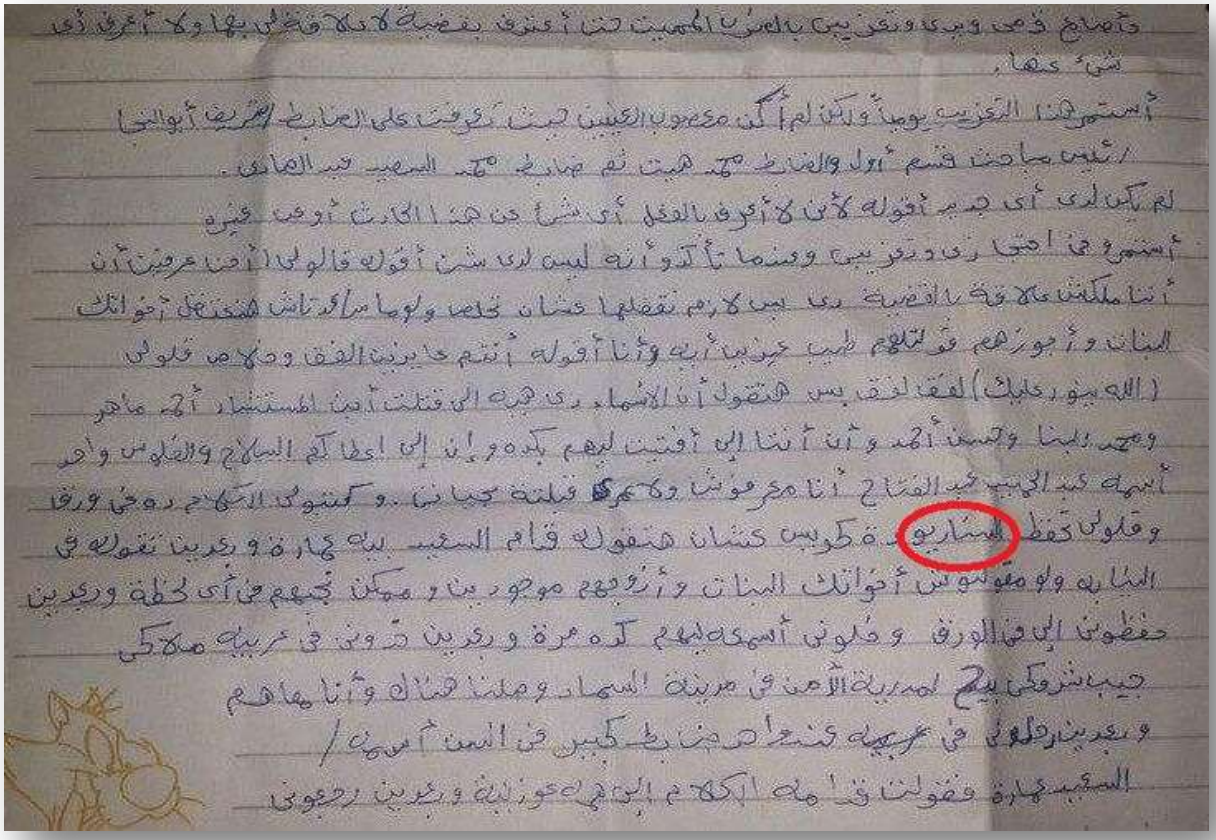

وأصابع قدمي ويديّ وتعذيبي بالضرب المبرح حتى أعترف بقضية لا علاقة لي بها ولا أعرف أي شيء عنها.

أستمر هذا التعذيب يومياً ولكن لم أكن معصوب العينين حيث تعرفت على الضابط (الضرير) أبو النجا (عندما جاءت قسم أول والضابط محمد هيت ثم ضابط محمد السعيد عبد العاطي).

لم يكن لدي أي جديد أقوله لأني لا أعرف بالفعل أي شيء عن هذا الحادث أو عن غيره أستمر في اعتقالي وتعذيبي وعندما تأكدوا أنه ليس لدي شيء أقوله قالوا لي (أنت عارفين أن أنا ممكن علاقة بالقضية دي بس لازم نقفلها عشان خلاص ولو ما راحتش هتتقفل أخواتك البنات وأجوزهم قولتلهم طيب خدوني أنا وأنا أقوله أنتم حابين الفيديو والصور قالوا لي (لا مينفعش كده) لقد لفق بس هتقول أنا الأسماء دي جيه إلى قلت أبن المستشار أه ماهر ومحمد بلبنا وحسن أحمد وأنا أنا إلى أفتين ليهم بكده وإن إلى اعطاكم السلاح والفلوس واحد أسمه عبد الحبيب عبد الفتاح أنا معرفوش ولا عمري قابلته حياتي. وكتبوا الكلام ده في ورق وقالوا لحفظ السيناريو كويس عشان هنقوله قام السعيد بيه محاربة وبعدين نقوله في النيابة ولو مقولوش أخواتك البنات وأجوزهم موجودين ومكن نجيبهم في أي لحظة وبعدين حفظوني إلى في الورق وقالوا أسمعه لهم كذه مرة وبعدين قدوني في عربية مكتب جيب شروكي بيج لمديرية الأمن في مدينة السلام ومشينا هناك وأنا هناك وبعدين دخلوني في عربية عشان أخرج من باب كبير في الشارع / السعيد محاربة وقولتلي أنه الكلام إلى في ده عوزينه وبعدين رجعوني

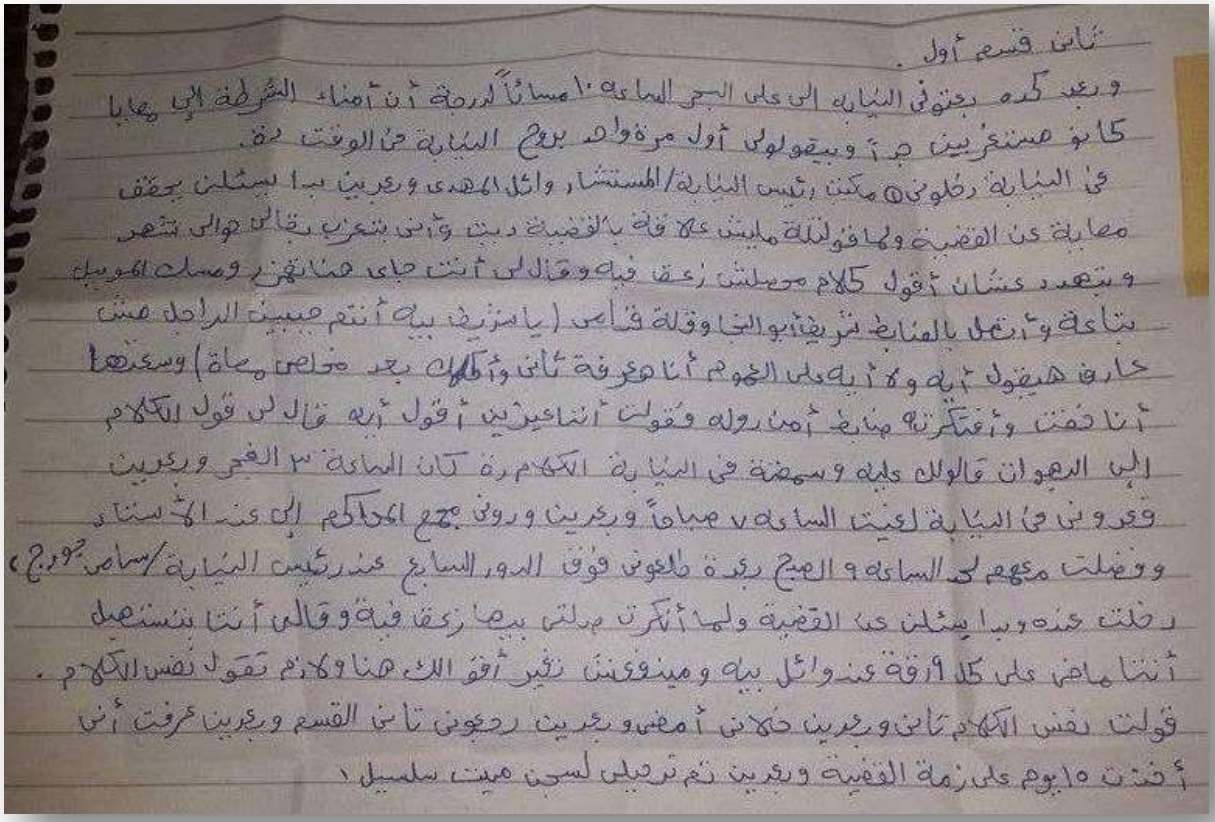

تاني قسم أول .
وبعد كده بجتوفى النيابه الى على البحر الساعه ١٠ مساءً تقريبا أن أثناء الشرطة الى بعايا كانو مستغربين جدا وبيقولولى أول مرة واحد يروح النيابة من الوقت ده.
فى النيابة رحلوني مكتب رئيس النيابة/المستشار وائل المهدى وبدين بدا يسئلنى بخفف معايا عن القضية ولما قولتله مليش علاقة بالقضية دى وأنى بتغرب بقالى توالى شهر وبتهدد عشان أقول كلام موصلش زعق فيه وقالى أنت جاى هنا تهزر وصلك الموبيل بتاعة وأتصل بالمباحث تجيبلى أبو النجا وقلة قاعد (ياسر زيدان بيه أنتم جبتين الراجل ده خارج هيقول إيه ولا إيه على العموم أنا معرفة تانى وأكلمك بعد خلاص ساعة) وسعتها أنا خفت وفكرته مباحث أمن دولة وقولت أنا غلبانين أقول إيه قالى لى قول الكلام إلى البهوان قالولك ليه وسمضة فى النيابة الكلام ده كان الساعة ٣ الفجر وبدين قعدونى فى النيابة لغيت الساعة ٧ صباحاً وبدين وروني جمع المحاكم إلى عنده الأستاذ ووصلت معهم لحد الساعة ٩ الصبح بعدة طلعوني فوق الدور السابع عند رئيس النيابة/ياسر جورج، دخلت عنده وبدا يسئلنى عن القضية ولما أنكرت مدلتى بيصارخ فيه وقالى أنتا بتستعبط أنتا ماضى على كل ورقة عندوائل بيه ومينوعش تغير أقولك هنا ولازم تقول نفس الكلام.
قولت نفس الكلام تانى وبدين خلانى أمضى وبدين رجعونى تانى القسم وبدين عرفت أنى أخدت ١٥ يوم على زمة القضية وبدين تم ترحيلى لسجن ميت سلسيل ١

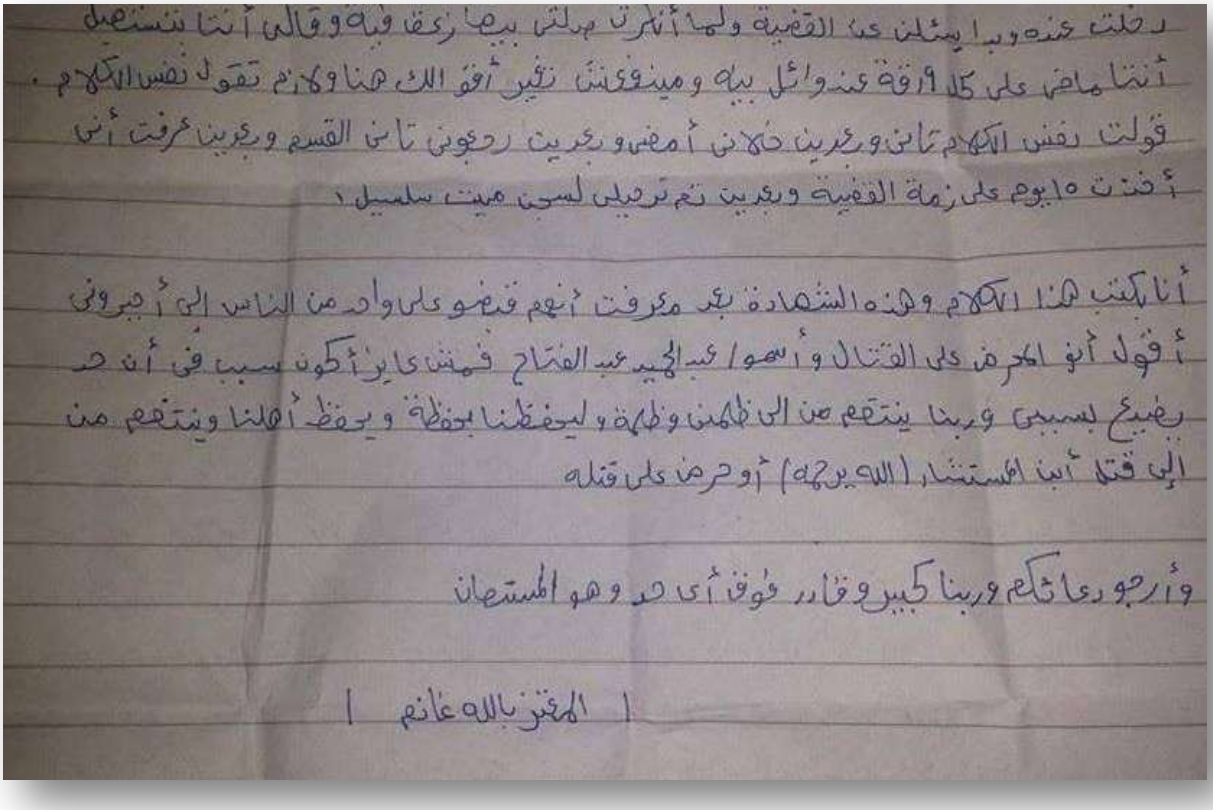

دخلت عنده وبدا يسئلنى عن القضية ولما أنكرت مدلتى بيصارخ فيه وقالى أنتا بتستعبط أنتا ماضى على كل ورقة عندوائل بيه ومينوعش تغير أقولك هنا ولازم تقول نفس الكلام.
قولت نفس الكلام تانى وبدين خلانى أمضى وبدين رجعونى تانى القسم وبدين عرفت أنى أخدت ١٥ يوم على زمة القضية وبدين تم ترحيلى لسجن ميت سلسيل ١

أنا بكتب لكم الكلام وهذه الشهادة بعد معرفت أنهم قبضوا على واحد من الناس إلى أجبروني أقول أنو اشترك فى القتال وأنهو/ عبدالحميد عبد الفتاح فمش عايز أكون سبب فى أن حد يضيع بسببى وربنا ينتقم من الى ظلمنى وظلمه وليحفظنا بحفظه ويحفظ أهلنا وينتقم من الى قتل أبن المستشار (الله يرحمه) أو حرض على قتله

وأرجو دعائكم وربنا كبير وقادر فوق أى حد وهو المستعان

المعتز بالله غانم

- **عبد الحميد عبد الفتاح:**

تروي زوجته في إفادة أرسلتها للمؤسسة، أنه في الثالث عشر من ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٤، تم مُداهمة المنزل، من قبل قوات من الشرطة، وزوجها لم يكن بالمنزل، وتم اقتيادها إلى قسم الشرطة بعد تفتيش المنزل وسيارتها الخاصة وأخذ مبلغ من المال يقدر بثلاثمائة وستة وتسعون ألف جنيهًا مصريًا، وعشرون ألف درهمًا إماراتيًا، وهي أموال تخص زوجته، إلا أن رئيس المباحث/ **ش.أ.** حاول الضغط عليها، وإكراهها على الاعتراف بأن الأموال تخص زوجها، ومع الإصرار على عدم الاعتراف، أطلق سراحها من قسم الشرطة، ورفض رد الأموال إليها، وكتب لها بخط يديه ورقة بالمبلغ ووقع الضابط أسفل الورقة، أرسلت الزوجة صورة ضوئية منها للمؤسسة.

وفي الثامن والعشرين من ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٤، تم القبض على زوجها من مطار برج العرب، وظل مختفيًا قسريًا قرابة التسعة أيام، تعرض فيها للتعذيب الشديد – **على حد إفادة زوجته** – بالضرب المبرح في أماكن معينة تم التركيز عليها أكثر من باقي الجسم، مثل الركبه والكتف والظهر، وكان التعذيب بالكهرباء، وكان معصوب العينين.

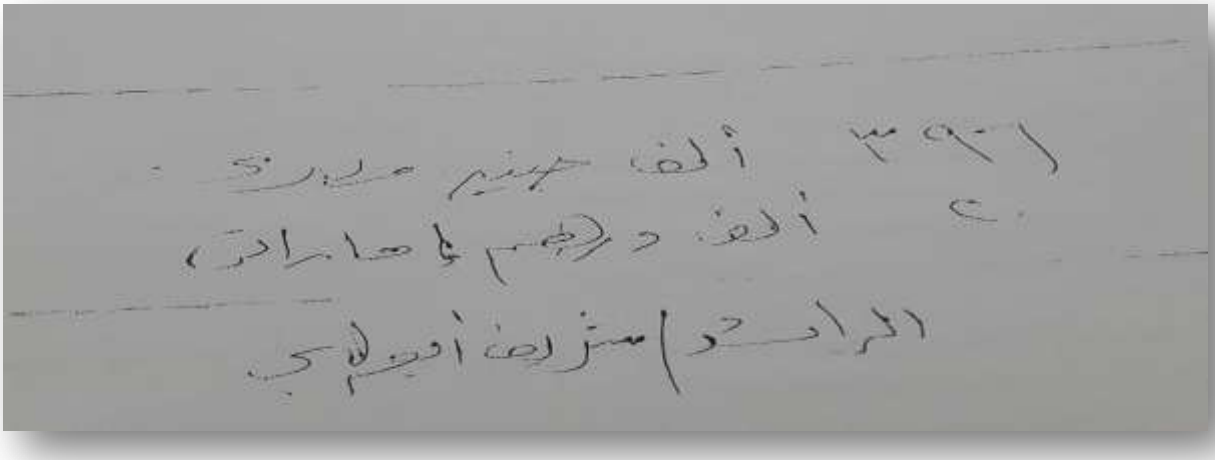

- **أحمد ماهر الهنداوي:**

بتاريخ الرابع من فبراير/شباط ٢٠١٥، تم القبض عليه، وإخفاءه قسريًا – **وفق قول أسرته للمؤسسة** – لمدة تسعة أيام، ذاق فيها كل ألوان التعذيب.. الصعق الكهربائي في الجسم، الضرب، وإطفاء السجائر في جسده، مع التهديد بالتصفية له ولأهله، والتهديد بشقيقته تحديدًا – **كما ورد على لسان شقيقته** – حيث أنها كانت مُعتقلة قبل القبض عليه بأربعة أشهر لإجباره على تسليم نفسه.

وأفادت أنه تم عرضه على النيابة في غير وجود محامٍ له، وهناك أدلة كثيرة قُدمت إلى المحكمة تُفيد بعدم ارتكابه للجريمة أو المشاركة فيها.

كما أخبرنا محاميه، أنه ليلة الحادث ووقوع الجريمة كان المتهم مُشاركًا في حفلٍ مُقام بالقصر الثقافي بالمنصورة، إلا أن المحكمة لم تلتفت إلى الدليل، ولم تحقق في واقعة التعذيب والإكراه على الاعتراف، على حد قولهم.

وهي جرائم وانتهاكات، كان لزامًا على المحكمة – **قبل أن تصدر أية أحكام في هذه القضية** – أن تفتح فيها تحقيقًا جديًا، تقف فيه على ملابسات الأمر، حتى تكون الحقيقة كاملة أمامها.

إلا أن المؤسسة، رصدت إهمال المحكمة للطلبات المُتكررة بفتح هذا التحقيق، بالمخالفة للدستور والقوانين والمواثيق الدولية المعنية، ولا سيما المواثيق التي صدقت عليها مصر.

إن الحرية والكرامة الشخصية للمتهم، ومراعاة حقوق الدفاع، ثوابت قانونية، أعلاها الدستور والقانون والمواثيق الدولية، وأكدت هذه المواثيق على وجوب معاملة كل من يقبض عليه أو يحبس أو تقيد حريته معاملة تحفظ كرامة الإنسان، ولا يجوز إيذاؤه بدنيًا أو معنويًا أو حجزه في غير الأماكن التي نص عليها القانون. أو إهدار كل قول صدر منه تحت وطأة التعذيب أو الإكراه.

"لا يجوز إكراه أي شخص متهم بارتكاب فعل جنائي بالشهادة على النفس أو الإقرار بالذنب، وذلك بناءً على مبدأ افتراض البراءة". **م ١/١٦ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.**

إن الاحتجاز المطول بمعزلٍ عن العالم الخارجي، أو وضع الشخص رهن الاحتجاز السري، يُشكلان انتهاكًا للحظر المفروض على التعذيب وعلى غيره من ضروب سوء المعاملة.

إن المؤسسة، عندما تتعرض لهذه القضية بشكلٍ خاص، فإنها تلوح بنموذج مُصغر للجميع بكافة القضايا التي تصدر فيها أحكامًا بالإعدام، بالمخالفة لمعايير المحاكمات العادلة، وعدم الالتفات لطلبات المتهمين لانتهاكاتٍ تعرضوا لها، دون فتح تحقيق في الأمر.

لذلك، تطالب "**مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان – JHR**":

- **القضاء المصري**، وبالأخص محكمة النقض المصرية، بضرورة الوضع في الاعتبار كافة المُخالفات القانونية التي وقعت فيها المحكمة التي أصدرت حكم الإعدام، وبالأخص فيما يتعلق من إهدار طلبات الدفاع، بفتح تحقيق في الانتهاكات والجرائم التي ادعى المتهمون ارتكابها بحقهم، وإعادة إجراءات محاكمتهم، مع ضمان مُحاكمتهم محاكمة عادلة، وفق المعايير والضمانات الدولية المنصوص عليها في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وعدم الأخذ بالاعترافات التي انتُزعت تحت وطأة التعذيب وغيرها من ضروب سوء المعاملة.
- **الحكومة المصرية**، بضرورة وقف تنفيذ كافة أحكام الإعدام الصادرة في هذه الفترة السياسية المضطربة.
- **النيابة العامة**، بفتح التحقيقات في مزاعم حصول التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة والإخفاء القسري، في كافة البلاغات التي تقدم لها من المواطنين المصريين.

مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان – JHR

اسطنبول أغسطس/آب ٢٠١٦م